

طبيعة التهديدات اللاتماثلية في المناطق الحدودية The nature of asymmetric threats in border areas



ط.د / بسمة مطالبي

جامعة الجزائر 1، (الجزائر)

Besmametalbi@yahoo.com

تاريخ النشر: 2021/05/30

تاريخ القبول للنشر: 2021/05/30

تاريخ الاستلام: 2021/05/08

ملخص:

تتناول هذه الورقة البحثية طبيعة التهديدات اللاتماثلية التي تتعرض لها الدولة الجزائرية في المناطق الحدودية بسبب سقوط بعض الأنظمة السياسية في بعض الدول كتونس وليبيا ومالي، مما أدى إلى انتشار الجرائم الإرهابية، والجريمة المنظمة... الخ، وهو ما يجعل الجزائر الطرف الرئيسي الذي يتحمل عبء تأمين هذه المناطق وتنميتها اقتصاديا. وعليه، تهدف هذه الورقة إلى دراسة مفهوم التهديدات اللاتماثلية، إضافة إلى محاولة تشخيص لأبرز هذه التهديدات، وتحديد أنجع السبل وأفضل الآليات لمواجهتها، والوصول إلى نتائج وتوصيات ذات أهمية خاصة يمكن الاستفادة منها.

الكلمات المفتاحية: المناطق الحدودية، التهديد الأمني، التهديدات اللاتماثلية

Abstract:

This research paper deals with the asymmetric threats faced by the Algerian state in the border regions due to the fall of some political regimes in some countries, such as Tunisia, Libya and Mali, which led to the spread of terrorist crimes, organized crime ... etc., which makes Algeria the main party that bears the burden Securing these areas and developing them economically.

Accordingly, this paper aims to study the concept of asymmetric threats, in addition to trying to diagnose the most prominent of these threats, to identify the most effective ways and best mechanisms to confront them, and to arrive at conclusions and recommendations of special importance that can be used.

key words: border areas, security threat, asymmetric threats.

1. مقدمة:

تتميز الجزائر بامتداد حدودي كبير لطالما كان يؤثر على أمنها واستقرارها، بحيث يجعل مسألة تأمينها من النقاط التي يجب أن تحظى بأهمية خاصة من قبل الدولة الجزائرية، ولذلك تعدّ مسألة تنمية وتطوير المناطق الحدودية أمر جد حساس للأمن الوطني والإقليمي، نظرا لتشعب التهديدات والمخاطر كالإرهاب، ومشاكل الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة... الخ، كل ذلك أدى إلى خلق أطر وآليات تهدف إلى معالجة التهديدات الأمنية اللاتماثلية بتكثيف التواجد الميداني لرصد وحصر نشاطات الجماعات الإرهابية وشبكات الجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية، لضمان الأمن والاستقرار في المنطقة. وعليه نطرح الإشكال الآتي: ما هي الآليات التي اعتمدتها الجزائر لمواجهة التهديدات الأمنية اللاتماثلية في المناطق الحدودية؟

كلمة التهديد ذات المدلول الجديد كلمة مستحدثة نسبياً على المستوى الأكاديمي، حيث لا تزال إشكالية التدقيق في الضبط التعريفي للمصطلحات المتعلقة بالتهديدات الأمنية محل نقاش كبير بين الباحثين والدارسين، فالكثير منهم يخلط في استعمال مفردات "التحدي" و"الخطر"، ويستعملها كمرادف للتهديد الأمني، وهو ما قد ينعكس سلباً على الفهم الحقيقي للمدلول.

فالتهديدات التي كانت تتعرض لها الدول في السابق كانت تندرج ضمن الدائرة العسكرية الضيقة ذات المنشأ الخارجي، لكن مع تعقد الظاهرة الأمنية إثر التحولات الهيكلية والقيمية الحاصلة في العلاقات الدولية نتيجة لنهاية الحرب الباردة (The Cold War) جعلت دائرة التهديدات تتوسع لتشمل التهديدات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية ليست ذات منشأ خارجي فحسب، بل تنشأ أيضاً على الصعيد الداخلي، وهو ما أدى إلى تعدد مستوياته (فردية، إقليمية، دولية...)، وما ولد من الناحية النظرية مفهوم جديد للتهديد ذات طابع معقد متعدد المجالات والمستويات

وتأسيساً على ذلك فإن الدراسة تستهدف إلقاء الضوء على التحولات التي لحقت بطبيعة التهديدات الأمنية منذ فترة نهاية الحرب الباردة، وكذا دراسة العلاقة بين متغيري التهديد الأمني والتحولات والتطورات الحاصلة البيئة الدولية والإقليمية، ومدى انعكاس هذه العلاقة على الأمن الوطني الجزائري، إضافة إلى محاولة تشخيص لأبرز التهديدات الأمنية الجديدة في المحيط الإقليمي للجزائر والتي تهدد أمنها الحدودي.

وللإجابة عن هذه الإشكالية جاءت خطة البحث في محورين رئيسيين :

- مفهوم التهديدات اللاتماثلية في المناطق الحدودية
- المبحث الثاني: أبرز التهديدات اللاتماثلية في المناطق الحدودية وآليات مواجهتها

2. مفهوم التهديدات اللاتماثلية في المناطق الحدودية

1.2 مفهوم المناطق الحدودية

المناطق الحدودية هي المناطق التي توجد بالقرب من الحدود السياسية والتي تخضع لقيود خاصة في الحركة، فقد تقوم الحكومات بحظر الدخول أو الخروج غير المصرح به للمناطق الحدودية وتقييد ملكية الممتلكات الموجودة في تلك المناطق، حيث تعمل هذه المناطق كمناطق عازلة تتم مراقبتها من قبل حرس الحدود بهدف منع الدخول أو الخروج بشكل غير قانوني، ذلك أن تقييد الدخول يساعد على تحديد المتسللين غير الشرعيين، كما ويمكن أن تكون المناطق الحدودية مزودة بوسائل الدفاع العسكري مثل حقول الألغام، الأسلاك الشائكة، وأبراج المراقبة، وبعض المناطق الحدودية تكون مصممة لمنع الهجرة غير الشرعية، سواء كانت داخلية أو خارجية ولا يوجد فيها الكثير من القيود وتكتفي بوجود نقاط تفتيش للتحقق من حالة الهجرة (بلعمري، 2021)

الفرع الثاني: نظرة عن المناطق الحدودية

حدد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم تسع (09) مناطق حدودية وهي:

الساحل الشرقي، التل الشرقي، التل الغربي، الهضاب العليا - شرق، الهضاب العليا - غرب، الجنوب - شرق، الجنوب الكبير - غرب، الجنوب الكبير، الجنوب - غرب. وتشمل المناطق الحدودية ما يأتي:

12 ولاية، 03 ولايات منتدبة، 57 بلدية، 07 دول مجاورة. لا

تقدر المساحة الكلية للولايات الحدودية ب 1323395 كم² أي ما يعادل 42% من المساحة الإجمالية للوطن.

ويقدر عدد السكان ب 892062 نسمة أي 3% من إجمالي عدد سكان الوطن.

ويبلغ الخط الحدودي 6343 كم ويتوزع على النحو الآتي:

1601 - كم مع المغرب

1376 - كم مع مالي

982 - كم مع ليبيا

965 - كم مع تونس

956 - كم مع النيجر

463 - كم مع موريتانيا

42 - كم مع الصحراء الغربية

خريطة تبين طول حدود الولايات الحدودية



المصدر: (بلعمري، 2021)

المناطق التسع (9) والولايات الإثنا عشر (12) والبلديات السبعة وخمسون (57) الحدودية :

المناطق الحدودية	الولايات الحدودية	البلديات الحدودية
الساحل الشرقي	الطارف	بوقوس، عين العسل، الزيتونة، بوحجار، عين الكرمة، العيون، السوارخ، رمل السوق.
التل الشرقي	سوق أهراس	عين الزانة، الحدادة، لخضارة، أولاد مومن، سيدي فرج.
التل الغربي	تلمسان	السواني، مغنية، بني بوسعيد، البويهي، مسيردة، الفوافة، مرسى بن مهدي.
الهضاب العليا - شرق-	تبسة	بئر العاتر، نقرين، الكويف، بكارية، الوزرة، أم علي، عين الزرقاء، المريخ، الحويجبات، صفصاف الوسرة.

الهضاب العليا – غرب-	النعامة	عين بن خليل، سفيشيفة، جنين بورزق، قصدير.
الجنوب شرق	الوادي	طالب العربي، دوار الماء، بني قشة.
	ورقلة	البرمة.
الجنوب الكبير – شرق-	إليزي	إليزي، جانت، دبداب، إن أميناس.
الجنوب الكبير	تمنراست	إن قزام، تازروق، تين زواتين.
الجنوب الكبير	أدرار	رقان، برج باجي مختار، تيمياوين.
	تندوف	تندوف، أم العسل.
الجنوب غرب	بشار	بوقايس، موغل، مريجة، تبليبة، عرق فراج، قنادسة، بني ونيف.

2.2. مفهوم التهديدات اللاتماثلية

اشتقت كلمة "تهديد" من الناحية اللغوية من لفظ "هدد"، ويقصد به محاولة إلحاق الضرر والأذى بشيء معين قصد الإخلال بالأمن (عكروم، 2013، ص30) وعليه، فإن التهديد يتعلق بكل ما يمكن أن يخلّ بالأمن ويثير الخوف للطرف المهدد (بغزوز، 2004، ص117)

أما مفهومه من الناحية الاستراتيجية فهو: "بلوغ تعارض المصالح والغايات القومية مرحلة يتعذر معها إيجاد حل سلمي يوفر للدولة الحد الأدنى من أمنها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والعسكري، مقابل قصور قدراتها لموازنة الضغوط الخارجية، الأمر الذي قد يضطر الأطراف المتصارعة اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية، معرضة الأطراف الأخرى للتهديد (حري، 19، ص ص 28/27)

تعريف التهديدات اللاتماثلية

هي تلك التهديدات التي تبنى على فكرة الغموض وعدم إمكانية تحديد ماهية العدو، إذ تكون بين أطراف غير متكافئة من حيث القوة، ويشمل هذا النوع من التهديدات الجريمة الاقتصادية والمتاجرة بالأسلحة والإرهاب العابر للحدود، والجريمة المنظمة والنزاعات الداخلية وما يصحبها من انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، والإبادة الجماعية التي تجد لها مكانا مثاليا في الدول الفاشلة، ولقد برزت نتيجة للتغيير المهم في هيكلية المخاطر الأمنية من النمط التماثلي (باعتبار تماثل أطرافها) إلى "النمط اللاتماثلي" (بالنظر إلى لا تناظر طبيعة أطرافها) تزامنا مع التحولات والتغيرات الحاصلة في النظام العالمي (ادمام، 2013، ص 01)

وتسمى أيضا بالتهديدات الهجينة، أو التهديدات غير المتناظرة أو غير المتكافئة، وتكون بين فاعلين غير متكافئين من حيث القوة وعادة ما يكون هذا النمط من التهديدات وسيلة للتعويض عن نقص في الموارد للطرف الضعيف الذي يستخدم التهديد من خلال الاعتماد على أساليب ووسائل متعددة يستهدف من خلالها المساس بنقاط الضعف للطرف الأقوى.

ومن أمثلة هذه التهديدات حرب الدولة ضد الإرهاب وعصابات الجريمة المنظمة، ومصطلح "التهديدات اللاتماثلية" عكس مصطلح التهديدات التماثلية التي تعني الطرح الكلاسيكي للتهديد ذات الطابع العسكري والبيئي بين الدول (جارش، 2021).

3. أبرز التهديدات اللاتماثلية في المناطق الحدودية وآليات مواجهتها

تتميز المناطق الحدودية بطبيعة خاصة، وبالتالي تخضع لإجراءات وقوانين خاصة لتنظيم حركة تنقل الأشخاص، على اعتبار أنها خط فاصل بين دولتين أو بين سيادتين، ونظرا للحساسية التي ترافق مثل هذه الأمور عادة تحرص كل دولة على ممارسة سيادتها التامة على آخر نقطة من الحدود التي تتقاسمها مع دولة أخرى، لهذا كثيرا ما تكون هذه المناطق مسرحا لمناوشات أو اشتباكات مسلحة بين حراس الحدود لمجرد اختراق حدود دولة من طرف أخرى حتى لو كان ذلك محض خطأ، خاصة عندما تكون منطقة متنازعا عليها (بلعمري، 2021، ص 01)

كما أصبحت التهديدات اللاتماثلية تسيطر على نقاشات الدوائر السياسية والأمنية، ويتعلق ذلك خاصة بمثلث الإرهاب، الجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية، وهي من أبرز المشاكل التي تطل بالسلام والأمن العالمي اليوم نظرا لحركيتها وصعوبة مواجهتها.

1.3 أبرز التهديدات اللاتماثلية

الظاهرة الإرهابية

تعتبر ظاهرة الإرهاب من أخطر التهديدات الأمنية اللاتماثلية التي يعرفها العالم بصفة عامة ودول المغرب العربي بصفة خاصة، وعلى الرغم من تطور هذه الظاهرة وانتشارها، إلا أنه لا يوجد تعريف جامع مانع للإرهاب يتفق عليه الجميع، لكونه شكلا من أشكال أو أساليب الصراع السياسي من ناحية، ولاختلاف وجهات النظر والأبعاد الفكرية من جهة أخرى.

إلا أن البعض يعرفه بأنه: "استعمال منظم للعنف بشتى مظاهره المادية والمعنوية بشكل يثير الرعب والخوف ويخلق خسائر مادية، بغية تحقيق أهداف سياسية أو شخصية، بالشكل الذي يتنافى مع قواعد القانون الدولي والداخلي (حلال، 2014، ص 178)

ويعرفه البعض الآخر بأنه: "العنف المستخدم ضد الأشخاص بقصد إخافتهم وإجبار السلطات والهيئات والأشخاص ذو الشأن على تأييد أو تنفيذ المطالب أو تحقيق الأغراض التي من أجلها كانت الأعمال الإرهابية (المحمدي، 2006، ص 23)

وعليه، فإن الإرهاب يسعى إلى تحقيق أهداف سياسية من وراء الجرائم المرتكبة، وقد عرفت دول غرب إفريقيا ودول الساحل الإفريقي سلسلة من العمليات الإرهابية بقيادة جماعات إرهابية على رأسها تنظيم القاعدة ببلاد المغرب الإسلامي، وتمركزت العمليات الإرهابية خاصة في مالي، النيجر، تشاد بالإضافة إلى ذلك ليبيا التي أصبحت معقلا للجماعات المتشددة.

وقد عرف انتشار تنظيم داعش الإرهابي خاصة منذ عام 2015م في ليبيا وتحديدا في منطقة الهلال النفطية وصولا إلى منطقة سرت الساحلية، ونفس الشيء بالنسبة لتونس خاصة المناطق الحدودية الليبية، وكانت الأعمال الإجرامية لتنظيم القاعدة الإرهابي الخطير منذ 2007م في بداية المطاف ضد أهداف داخل العمق الجزائري، ليتسع في ما بعد ويشمل دولا أخرى في منطقة الساحل الإفريقي، خاصة مالي والنيجر وتشاد وليبيا وموريتانيا... الخ (بن خليف، 2016، ص 15)

ومن مميزات هذه الجماعات الإرهابية المرونة والقدرة على التكيف والاحترافية، وعادة ما تستخدم طرق تقليدية ويتعدى ذلك إلى طرق جديدة وهجينة لتنفيذ هجماتهم كاستخدام شبكات التواصل الاجتماعي والمواقع الالكترونية والشيفرة والقرصنة والمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية، وهو ما يزيد في عمليات الفتك والقتل ليس فقط على المستوى الوطني بل العالمي (جارش، 2021، ص 23)

وإذا استثنينا الجزائر التي تزخر بتجربة طويلة في مكافحة الإرهاب فإن باقي دول منطقة شمال إفريقيا وخاصة الساحل الإفريقي تعاني من ضعف وهشاشة بنائها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وحتى العسكرية الأمر الذي سهل على هذه التنظيمات الإرهابية الخطيرة اختراق هذه الدول وإضعافها واستنفاد قواتها (بن خليف، 2016، ص 15)

الجريمة المنظمة

تعدّ الجريمة المنظمة من أخطر الظواهر العابرة للحدود الوطنية والتي تهدد كيان الدول في العالم بصفة عامة وفي دول المغرب العربي بصفة خاصة، فإذا كان الإرهاب يسعى إلى تحقيق أهداف سياسية فإن الجريمة المنظمة ترمي إلى تحقيق أهداف اقتصادية ومالية.

وقد اتفقت كافة الجهات الأمنية للدول والمؤتمرات والندوات التي عقدت في هذا المجال والمتخصصون في مجال الجريمة المنظمة، بالإضافة إلى تعاريف الأنتربول، والولايات المتحدة الأمريكية والتشريع السويسري واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية على أن هذه الأخيرة هي: "نشاط إجرامي منظم يعتمد على التخطيط أساس للعمل الإجرامي، ويقوم به عدد من الأفراد المؤهلين ذوي الخبرة العالمية، لتحقيق مكاسب مالية سريعة من خلال استخدام الوسائل والتقنيات المتطورة وغير المحظورة (بن خليف، 2016، ص 16/17)

وعليه فإن الجريمة هي تنظيم إجرامي يضم أفراد أو مجموعات ينشطون بشكل منظم للحصول على فوائد مالية من خلال ممارسة أنشطة غير قانونية، ويعمل أعضاؤه من خلال بناء تنظيمي دقيق ومعقد يشبه ما عليه الحال في المؤسسات الاقتصادية، وتشمل جرائم السرقات والسطو والسلب والنهب الاقتصادي والاجتماعي، والتهريب والمخدرات، والمتاجرة بالبشر والغش الصناعي والتزوير والاحتيال

والاتجار بالأعضاء البشرية، وأي عمل يحرمه القانون الداخلي والدولي يرتكب بصورة منظمة ومعدة سلفا بالتخطيط والترصد والتصميم (صالح، 2006، ص 12)

وتلتقي الجريمة المنظمة مع الظاهرة الإرهابية في عنصر التنظيم والعمل غير المشروع قانونيا، ويختلفان من حيث الهدف، حيث يهدف الإرهاب إلى تحقيق هدف سياسي إيديولوجي عبر العنف ونشر الهلع والتخويف، في حين تهدف الجريمة المنظمة إلى تحقيق الربح المادي، ويتميزان بوجود طابع علائقي من حيث التعاون الوظيفي من خلال تبادل الخبرات الفنية كتزويد عصابات الجريمة المنظمة الجماعات الإرهابية تقنية تزوير الهويات، وأيضا الأدوار من خلال تبادل الأفراد النشيطة، كما توفر عصابات الجريمة المنظمة الجماعات الإرهابية المال والسلاح في حين تعمل الجماعات الإرهابية على حمايتها (حسن، 2006، ص ص 111/112)

الهجرة غير الشرعية

أصبحت الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية تزايدت نسبتها وتوسعت نطاقها من حيث الحجم والانتشار، وتعددت أشكالها، خاصة في العقود الأخيرة نظرا لعوامل الدفع المختلفة التي تحركه عوامل بيسيكولوجية واجتماعية واقتصادية سلبية، وعوامل الجذب التي تستقطب المهاجرين بحثا عن حياة أفضل في البلد المستقبل.

وتعرف الهجرة غير الشرعية (الهجرة السرية) بأنها: "انتقال فرد أو جماعة من مكان إلى مكان آخر بطريقة سرية مخالفة لقانون الهجرة كما هو متعارف عليه دوليا (محمود، 2003، ص 14)

فهي تعني أن المهاجرين يدخلون بطريقة غير قانونية بدون تأشيرات أو دون إذن مسبق للدخول للوصول إلى الدول الصناعية من خلال التعاقد مع مقاولي تهريب المهاجرين، والتسلل من خلال الحدود والزواج الشكلي الذي يهدف من خلاله المهاجر للإقامة، كما أن البعض يستخدم الوثائق وجوازات سفر مزورة وغيرها.

وقد اصطلح على الهجرة غير الشرعية أو السرية في الجزائر مصطلح (الحرقة) وهو مصطلح شاع استعماله في المغرب الأقصى والجزائر خصوصا.

وتعود أسباب الهجرة غير الشرعية إلى أسباب سياسية منها نظم الحكم الديكتاتورية وأسباب اقتصادية على رأسها ارتفاع مستوى البطالة، وتدني الأجور وضعف القدرة الشرائية أسباب اجتماعية منها ارتفاع معدلات الزيادة السكانية بشكل لا يتناسب مع معدلات النمو الاقتصادي وانتشار الفقر والأمراض... الخ.

وما يلاحظ أن الهجرة غير الشرعية كتهديد أمني لا تماثلي أصبحت اليوم عامل مؤرق للدول سواء منها المستقبلية أو المرسل، وحتى دول العبور كمنطقة المغرب العربي (عكروم، 2013، ص ص 90/91) فمن الناحية الأمنية من المحتمل أن يقوم المهاجرين غير الشرعيين بالجرائم وأعمال عنف وربما أعمال إرهابية، نتيجة لعدم وجود مناصب عمل مناسبة لهم، أو قد يستغلون من طرف الجماعات المسلحة

كتنظيم القاعدة، كما أن توافد المهاجرين يؤثر على البناء الديمغرافي السوسيوثقافي للدول المستقبلية خاصة إذا تمسك المهاجرين بثقافتهم، وهو ما يخل بالأمن الاجتماعي والثقافي. أما من الناحية الاقتصادية فيمكن القول أن المهاجرين هم الإسفنجية التي تمتص التنمية حسب بعض المحللين لأن زحف الفقراء نحو دول متقدمة بأعداد كبيرة يزيد من عبء البطالة ويزيد من مستوى المنافسة بين مواطني الدولة المستقبلية والمهاجرين خاصة في حالة ركود اقتصادي، وهو ما يولد حالات اضطراب داخل الدولة (عكروم، 2013، ص ص 121/127)

2.3. الآليات التي اعتمدتها الجزائر في مواجهة التهديدات اللاتماثلية

آليات الجزائر في مكافحة الظاهرة الإرهابية

اعتمدت الجزائر عدة آليات لمكافحة الظاهرة الإرهابية، بحيث تراوحت بين الآليات السياسية والأمنية والعسكرية، والآليات الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك عن طريق العمل السياسي الدبلوماسي، من خلال الاتفاقيات والمؤتمرات والملتقيات الدولية التي كانت الجزائر تؤكد فيها على وجوب محاربة الظاهرة الإرهابية بوصفها ظاهرة عابرة للأوطان لا تعترف بالحدود والثقافات. أولاً: على المستوى الفردي

1- الآليات السياسية والقانونية: اعتمدت الجزائر على العديد من الأساليب السياسية والقانونية لمكافحة الإرهاب والتصدي له، وهذا منذ بداية العمل الإرهابي في الجزائر خلال أزمة التسعينات، بحيث رأى المجلس الأعلى للدولة ضرورة تبني سياسة الحوار لتطويق الأزمة، فأعلن رئيس الدولة آنذاك السيد علي كافي سنة 1993 على ضرورة إتباع سياسة الحوار والذي شاركت فيه الأحزاب السياسية المنددة بالعنف والإرهاب والإجرام ضد الدولة وأعاونها ورموزها ومؤسساتها، وبعدها تم تنصيب وزير الدفاع اليامين زروال كرئيس للدولة في جويلية 1993، والذي أعلن أن الجيش يدعم سياسة الحوار ورفع شعار "الحوار بدون إقصاء" (روابي، 2017، ص 67)

أما الآليات القانونية فقد صدر الأمر رقم 95-12 المتضمن تدابير الرحمة، حيث تفتن المشرع الجزائري إلى مقتضيات المادة 40 من المرسوم التشريعي رقم 92-03 التي لم تؤدي إلى نتائج ميدانية، لذلك وضعت الجزائر من أجل تسهيل عودة الأمن المدني تدابير الرحمة للأشخاص المتورطين في العمليات الإرهابية، والسماح لهم بالعودة إلى القانون والصواب بموجب الأمر رقم 95-12، ولذا تم سن قانون العفو لصالح التائبين يتضمن عدة إجراءات منها الامتناع عن المتابعة إلى تخفيض معتبر للعقوبات.

وقد صدر في سنة 1999 قانون الوثام المدني، تحت رقم 99-08 المتعلق باستعادة الوثام المدني، يهدف إلى تأسيس تدابير خاصة بغية توفير حلول ملائمة للأشخاص المتورطين في أعمال الإرهاب والتخريب، بإعطائهم الفرصة للإدماج المدني في المجتمع، وعلى الأشخاص المذكورين أعلاه إشعار السلطات المختصة بتوقفهم عن كل نشاط إرهابي والحضور أمامها.

وفي سنة 2005 جاء الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية، والذي هدف لوضع مجموعة من التدابير والآليات القانونية لاستعادة الأمن والسلم في الجزائر، واحتوى الميثاق على خمسة محاور أساسية

بالإضافة إلى الديباجة، واتبع ميثاق السلم والمصالحة الوطنية عدة مراسيم رئاسية لتنفيذ سياسة المصالحة الوطنية، نذكر منها:

-المرسوم التنفيذي رقم 93-06 المؤرخ في 28 فيفري 2006 المتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية.

-المرسوم رقم 94-06 المؤرخ في 28 فيفري 2006 المتعلق بإعانة الدولة للأسر المحرومة التي شارك أحد أقاربها في الإرهاب.

-المرسوم رقم 95-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالتصريح المنصوص عليه في المادة 13 من الأمر المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية.

كما عملت الجزائر على قطع طرق تمويل الإرهاب، حيث تنص المادة 87 مكرر 4 على أنه يعاقب بالسجن من خمسة (5) إلى عشرة (10) سنوات، وبغرامة مالية من 100 ألف إلى 500 ألف دج كل من يشيد بالأفعال الإرهابية أو التخريبية أو يشجعها أو يمولها بأية وسيلة كانت، أو السجن المؤقت بالنسبة لتمويل الإرهاب هو من العقوبات الجنائية الأصلية طبقا للمادة 05 من قانون العقوبات.

2 -الآليات الأمنية والعسكرية: إن الجماعات الإرهابية المسلحة التي واجهتها الجزائر ليس عدوا تقليديا حيث لم يكن مواجهتها بالطرق التقليدية، ولذلك فقد تطلب من الجيش الجزائري التكيف والتأقلم مع الأساليب المتنوعة من طرف الجماعات الإرهابية والتي تتميز بالأعمال الهجومية المحدودة ضد الأفراد أو مواقع أو مؤسسات، كالاعتقالات الفردية والجماعية والكمائن والحواجز ذات التأثير النفسي، ومنذ سنة 1993 تم منح الجيش الوطني الشعبي مهمة إدارة عملية مكافحة الإرهاب والتخريب، وتم إنشاء مركز تنسيق محاربة الإرهاب في الجزائر، كما تم إنشاء وحدات متخصصة في مكافحة الإرهاب، ليعاد تشكيل وتنظيم وحدات عسكرية تتميز بالقدرة العالية في التعامل مع هذا النمط الجديد من القتال، مع اعتماد تدريب خاص والتزود بعتاد وأسلحة تتماشى مع نوعية القتال المفروض من طرف الإرهاب.

وقد تميزت السنوات الأخيرة خصوصا في 2011 إلى 2017 بكثرة التهديدات الأمنية خاصة تفاقم ظاهرة الإرهاب وانتشار المليشيات المسلحة وفوضى السلاح في المنطقة جراء الأزمة في ليبيا ومالي، والتي أثرت بشكل كبير على الأمن القومي الجزائري، وهذا ما جعل الجيش ينتهج مقاربة أمنية لتأمين الحدود من خلال تكليف العديد من الوحدات التابعة للجيش الشعبي مهمة تأمين ومراقبة الحدود المتوترة خاصة الجهة الشرقية والجهة الجنوبية والتي تعتبر المعقل الرئيسي للجماعات الإرهابية والتي تحاول اختراق الحدود الجزائرية، وخير دليل على ذلك حادث تيقنتورين في 16 جانفي 2013، (روابي، 2017، ص 67)

كما قام الجيش الشعبي الوطني بالتكيف مع عصر المعلومات والعولمة، وذلك ببذل جهود كبيرة من خلال العقود الأخيرة لدمج وسائل الإعلام والتواصل الجديدة في سياسته الأمنية، وأصبحت إدارة أمن الحدود اليوم المستندة إلى التكنولوجيا أمرا حتميا، لما تقدمه التكنولوجيات الحديثة والرقمنة الإلكترونية وكذا المعلومة الجغرافية من معطيات أمنية وخدمات معلوماتية ضرورية لمتابعة حالة أمن الحدود الجزائرية، كالاعتماد على أنظمة تحديد المواقع نظام GPS وغيره.

ثانيا: على المستوى المغربي والإفريقي

عبر وزراء الخارجية المغربية في اجتماع الجزائر بتاريخ 2012/07/09 المنعقد طبقا للتوصية الصادرة عن الدورة 30 لوزراء الخارجية لدول اتحاد المغرب العربي المنعقدة بالرباط في 2012/02/18 و الخاصة ببحث "إشكالية الأمن في المغرب العربي"، حيث خرج ب "بيان الجزائر" الذي جاء فيه: تم مناقشة التهديدات والمخاطر التي من شأنها أن تخل بالأمن في المنطقة المغربية، وأكد البيان على ضرورة العمل على مكافحة تلك المخاطر، وشدد على أن مواجهة تلك المخاطر تستدعي الاعتماد على مقاربة متكاملة مندمجة ووقائية ومنسقة بين دول الاتحاد وقائمة على البعد التنموي (دخان، 2016، ص 177)

أما فيما يخص التنسيق العملي بين الجزائر ودول الجوار المغربي في مجال الأمن وتأمين الحدود خاصة مع كل من تونس وليبيا، فنجد عدة أشكال لهذا التعاون، خاصة بعد التغيرات السياسية التي حصلت في البلدين وما نتج عنها من تطورات أمنية على حدودها مع الجزائر، حيث عقدت في الجزائر في مارس 2010 أشغال الندوة الوزارية التنسيقية لدول الساحل بمشاركة وزراء الخارجية وممثلين عن دول الساحل لبحث المسألة الأمنية بالمنطقة وضرورة التنسيق في مواجهة ظاهرة الإرهاب ومختلف الجرائم المنظمة العابرة للحدود والتي تهدد أمن واستقرار المنطقة (اداري، 2003، ص 3)

تتمتع الجزائر بخبرة أكيدة ومعتز بها في مجال مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف بحيث تم ذكرها مرارا كنموذج يحتذى به في هذا المجال في تقرير قدمه مجلس السلم والأمن حول نشاطاته ووضعية السلام والأمن في إفريقيا، وهذا بمناسبة الندوة 30 لرؤساء الدول وحكومات الاتحاد الإفريقي التي عقدت بأديس أبابا، وأبرز التقرير جهود الجزائر في مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف بالنظر إلى كل الأعمال التي باشرت في هذا المجال واستعدادها لتقاسم خبرتها مع دول القارة لمكافحة هذه الظاهرة العابرة للأوطان وجميع فروعها، وفي تقريره تطرق مجلس السلم والأمن إلى المنتدى الرفيع المستوى للدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي الذي عقد بوهان في ديسمبر 2017 تحت موضوع "حلول فعلية ومستدامة لمكافحة الإرهاب: مقاربة إقليمية" مشيرا إلى أن هذا المنتدى اقترح مقاربة للوقاية والتصدي للإرهاب تركز على الظروف المشجعة على الإرهاب ومكافحة الإيديولوجيات العنيفة والعمليات المدمجة للحفاظ على الاستقرار ودعم السلام (روابي، 2017، ص 68)

كما تم التطرق إلى الندوة المنظمة في الجزائر في أوت 2017 من طرف المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب والمركز الإفريقي للدراسات والبحث حول الإرهاب الكائن مقره بالجزائر العاصمة حول عمليات الاختطاف ودفع الفدية، وأشار المجلس إلى أن هذا الاجتماع سمح بتقييم الوضع الحالي للإرهاب في القارة والمصادقة على المخطط الاستراتيجي 2018-2020 وتنسيق الأعمال ووضع إستراتيجية لتحقيق أهداف مكافحة الإرهاب في القارة من خلال عمل مشترك ملموس.

وخلال نفس الفترة تم عقد اجتماع آخر للمنسقين الإقليميين لمكافحة الإرهاب بالجزائر العاصمة بهدف ترقية ردود إقليمية وجهوية تشاورية على الإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للأوطان من خلال برامج

موحدة لتسهيل التنسيق بين المناطق وضمان الانسجام في العمليات وتعزيز الطاقات (روابي، 2017، ص 68)

على المستوى المتوسطي

سعت الجزائر جاهدة في إطار مساعي الحفاظ على أمنها القومي بالدخول في شراكات ومبادرات موسعة مع دول الضفة الشمالية للمتوسط، لضمان سلامة حدودها البحرية سواء من مختلف مظاهر الجريمة البحرية من هجرة غير شرعية، صيد غير قانوني، إرهاب، اختراق للسيادة البحرية...، ومن هذه المبادرات ما يلي:

- مبادرة "05+05 دفاع" للأمن في المتوسط: أكدت الجزائر خلال المؤتمر الخامس عشر لوزراء داخلية بلدان غرب المتوسط (05+05) الذي انعقد بالجزائر في أبريل 2013 على موقفه إزاء تجميد وتجفيف مصادر تمويل الإرهاب لتحقيق نتائج حقيقية على صعيد مكافحة الإرهاب حيث أن رفض دفع الفدية المطلوبة هي وسيلة لتجفيف مصادر تمويل الإرهاب.

وفي إطار التعاون الدولي والإقليمي في مجال مكافحة ظاهرة الإرهاب صادقت الجزائر على العديد من القوانين الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب حيث كلفتها كقانون داخلي لاسيما:

- اتفاقية هيئة الأمم المتحدة المتعلقة بالمتاجرة غير الشرعية بالمخدرات والمواد المهلوسة، المتبناة في 20 ديسمبر 1988 والتي صادقت عليها الجزائر في 28/01/1998.

- الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، المبرمة بالقاهرة 22/04/1998 والتي صادقت عليها الجزائر يوم 07/12/1998.

- الاتفاقية الدولية للقضاء على تمويل الإرهاب، التي تبنتها الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة يوم 09/12/1999 وصادقت عليها الجزائر يوم 23/12/2000.

آليات الجزائر في مكافحة الجريمة المنظمة

عملت الجزائر على مواجهة مختلف الجرائم التي تهدد أمنها واستقرارها خاصة جرائم تجارة وتهريب المخدرات والأسلحة، وتبييض الأموال، وصادقت على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة مثل اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1988 لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (اتفاقية فيينا) صادقت عليها الجزائر في 9 أبريل 1995، وصادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لعام 2000 لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو) في 7 أكتوبر 2002، وتلى مصادقة الجزائر على هذه الاتفاقية تعديل مس قانون الإجراءات الجزائية من خلال قانون رقم 41-04 الموافق ل 10 نوفمبر 2004، حيث ورد في مادته الثامنة مكرر أنه: "لا تنقضي الدعوى العمومية بالتقادم في الجنايات والجرح الموصوفة المتعلقة بالجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية أو الرشوة أو اختلاس أموال عمومية"، فقد قامت الجزائر بتجريم فعل تبييض الأموال سنة 2004، واتبعت سياسة تشريعية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة من خلال القانون الصادر بتاريخ 6 فيفري 2005 بالجريدة الرسمية في عددها

11/2005 وهو قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها، بحيث أن كل تقديم أو جمع أموال نتيجة استخدامها كليا أو جزئيا من أجل ارتكاب هذه الجريمة، يعدّ جريمة يعاقب عليها القانون.

وأمام التحديات الكبرى التي تشكلها الجريمة المنظمة بكافة أشكالها على الأمن والاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي للبلدان، تجدد الدول الأعضاء لبلدان غرب المتوسط من خلال الدورة 15 لوزراء خارجيتها والمنعقدة بالجزائر بتاريخ 8-9 أفريل 2013 عزمها على تعزيز التعاون من أجل الوقاية ومكافحة هذه الظاهرة، حيث قرر الوزراء ما يلي: (دورة، 2013، www.interieur.gov.dz)

- اعتماد آليات للتعاون بين مختلف أجهزة الأمن في مجال الوقاية ومكافحة الأنشطة المرتبطة بالجريمة المنظمة، والتسخير المتبادل للموارد، لاسيما من خلال تنظيم دوريات مشتركة على مستوى الحدود وتنسيق التحريات وكذا تبادل زيارات ضباط الاتصال بغرض مكافحة الجرائم العابرة للحدود وذلك في حدود صلاحيات وزراء الداخلية.
- تبادل المعلومات بشأن أنشطة وتحركات عناصر شبكات الجريمة المنظمة ومسالكتهم، وأساليبهم ووسائلهم ومصادر تمويلهم.
- تكثيف التعاون لمكافحة الاتجار بالبشر خاصة الاتجار بالنساء والأطفال.
- تكثيف التعاون في مجال تحديد الهوية والتحري وإيقاف مرتكبي الجرائم وشركائهم قصد تقديمهم للسلطات القضائية.
- مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والأسلحة الكيميائية من خلال تعزيز إمكانات الدول الأعضاء، خاصة في مجال المراقبة على مستوى الحدود البحرية والبرية والجوية.
- القيام بحملات تحسيسية ووقائية حول الأسباب والنتائج السلبية لاستهلاك المخدرات والمؤثرات العقلية وكذا مكافحة الإدمان.
- مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخائر والمتفجرات والمواد الحساسة الأخرى، من خلال تحسين الاتصال والتبادل العملياتي للمعلومات بين أجهزة الأمن والشرطة، مما يسمح بمواكبة تطور الأساليب المستعملة والمسالك الجديدة للمتاجرين بالأسلحة.
- تكثيف التبادل حول مناهج التحقيق بين الدول الأعضاء، خاصة ما يتعلق بمتابعة وتجميد ومصادرة الأموال المحصلة من أنشطة إجرامية وكذا تطوير أجهزة مكافحة هذه الجريمة.
- تعزيز أمن شبكات الانترنت ومكافحة الجريمة الإلكترونية، لاسيما عن طريق التكوين المتخصص وعقد لقاءات دورية بين الخبراء.
- تبادل المعلومات حول التشريعات، الممارسات وتقنيات التحري الجديدة في مجال محاربة تبييض الأموال بالتعاون مع منظمة الإنتربول وكذا المؤسسات الإقليمية والدولية المتخصصة.
- مكافحة تفشي ظاهرة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية والتحف الفنية وتزييفها.
- مكافحة تهريب السلاح والمتاجرة غير الشرعية به.

آليات الجزائر في مكافحة الهجرة غير الشرعية

تتبع الجزائر مجموعة من الإجراءات القانونية والتنظيمية والأمنية لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية تتمثل أساسا في:

أولا: الإجراءات الأمنية:

نظرا لشساعة مساحة الجزائر وطول حدودها البرية والبحرية فرض عليها تعزيز المراقبة على الحدود، حيث أوكلت لعدة وحدات مهام أمنية بتنظيم العبور وحماية الحدود، ومن هذه الوحدات: -مجموعة حراس الحدود: GGF وهي مجموعة تابعة لوحدات الجيش الشعبي الوطني تعمل على طول الحدود البرية وتضمن حراسة دائمة للحدود بفضل وجود وحدات داخلية وأخرى متنقلة مكلفة بملاحقة وإفشال كل محاولات التهريب أو دخول الإرهابيين والهجرة غير الشرعية.() -حراس السواحل: وهي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع الوطني تتكفل أساسا بحراسة الموانئ وحمايتها من كل محاولات التهريب البحري.

-مصالح شرطة الحدود: لها دور هام في مراقبة الحدود والمتمثلة في الإجراءات الإدارية والقانونية المنظمة لدخول وخروج الأشخاص والممتلكات عبر الحدود، ومن مهامها مكافحة الهجرة غير الشرعية والمخدرات والتهريب وضمان حراسة وأمن الموانئ والمطارات والسكك الحديدية ومراكز المراقبة. وأنشأت المديرية العامة للأمن الوطني "الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية" OCLCIC ، وهو جهاز للقيادة والتنسيق بين مختلف الفرق الجهوية للتحري.

وأنشأت الفرقة الجهوية للتحري حول الهجرة غير الشرعية BRIC والتي من مهامها متابعة شبكات الهجرة غير الشرعية (مختارية، 2015، ص 68) ثانيا: الإجراءات القانونية والتشريعية:

إن المشرع الجزائري جرّم المغادرة غير الشرعية للتراب الوطني أيا كانت الطريقة المستعملة في ذلك بر أو بحر أو جو، وأيا كانت الوسيلة الاحتيالية المستعملة تزوير الوثائق الرسمية أو عدم القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة، أقر مجلس الوزراء في 2008/09/01 مشروع قانون يجرم الخروج غير القانوني من التراب الوطني بعقوبة تصل إلى ستة (06) أشهر حبسا بالنسبة للمرشحين للهجرة غير الشرعية، وعقوبة بالسجن عشر (10) سنوات لمنظمي الهجرة غير الشرعية. (مختارية، 2015، ص ص 79/80)

وتكون محاكمة المهاجرين غير الشرعيين وفقا للمادة 175 من القانون 90/10 المؤرخ في 2009/02/25 المعدل والمتمم للأمر 66/651 المؤرخ في 8 ماي 1966 المتضمن قانون العقوبات الجزائري. كما نص على عقوبة تهريب المهاجرين والتي قدرها الحبس لمدة تتراوح ما بين 03 سنوات إلى 05 سنوات وبغرامة مالية تقدر ب 300000 دج إلى 500000 دج وجعل هذه العقوبة خاضعة لظروف التشديد إذا كان بين الأشخاص المهربين قاصر أو تعريض حياة أو سلامة المهاجرين المهربين للخطر أو ترجيح تعرضهم

له، أو معاملتهم معاملة لا إنسانية أو مهينة وذلك بعقوبة 05 سنوات إلى 10 سنوات وبغرامة من 500000 دج إلى 1000000 دج، حسب المادة 303 مكرر 3.

ثالثا: التعاون في إطار المتوسط

1- التعاون في إطار مسار برشلونة:

إن صيغة ميثاق برشلونة في الاجتماع الذي انعقد بإسبانيا بمدينة برشلونة في 27 و28 نوفمبر 1995 شاركت فيه 27 دولة المكونة للاتحاد الأوروبي و08 دول عربية (تونس، المغرب، الجزائر، مصر، سوريا، الأردن، لبنان، السلطة الفلسطينية) 04 دول متوسطة غير عربية (إسرائيل، تركيا، قبرص، مالطا) مثلت اقترابا شاملا لقضايا منطقة البحر الأبيض المتوسط بأبعاده المختلفة، وقد صنف الإعلان الأبعاد وفق منظور الأمني السياسي، المحور الاقتصادي والمالي، وأخيرا المحور الاجتماعي والثقافي الذي حمل عنوان الشراكة في المجالات الاجتماعية والثقافية والإنسانية تنمية الموارد البشرية والتشجيع على التفاهم بين الثقافات والتبادلات بين المجتمعات المدنية، إن من أهم النقاط الواردة في الفقرة التمهيدية لهذا المحور هو تنظيم حركات الهجرة التي أصبحت تشكل تهديدا أمنيا لأوروبا، وقد تطرق مشروع برشلونة إلى ضرورة التحكم في ظاهرة الهجرة غير الشرعية واحترام حقوق المهاجرين الشرعيين وإلى إقامة تعاون مكثف يضم جهود كل دول المتوسط مجتمعة، للحد من شدة تدفق وضغط الهجرة على الدول الأوروبية (مختارية، 2015، ص ص 80/79)

2- التعاون في إطار حوار مجموعة (05+05)

يعتبر حوار 05+05 من أهم الآليات التي ساهمت في مناقشة موضوع الهجرة غير الشرعية حيث تم التطرق لمشكلة الهجرة السرية وعلاقتها بالأمن في المنطقة الأورومتوسطية.

وهذا ما تجسد في الاجتماع المنعقد بالجزائر وهران 23 و24 نوفمبر 2004 تطرق الأعضاء إلى ثلاثة مواضيع رئيسية وهامة متعلقة بالاستقرار في منطقة غرب المتوسط وهي: العلاقات الاقتصادية في غرب المتوسط والأمن والاستقرار في المنطقة والهجرة والتحركات البشرية وربطها بالتنمية (مختارية، 2015، ص ص 80/79)

4. خاتمة:

يتبين من خلال ما تم عرضه في هذه الورقة البحثية أن الجزائر تأثرت بمختلف التحولات السياسية والأمنية التي تعرفها البيئة الإقليمية نظرا لمساحتها الشاسعة وحدودها الطويلة التي تربطها مع عدة بلدان مغربية وإفريقية ساحلية، والتي تعرف هذه الأخيرة اضطرابات أمنية ومشاكل سياسية صعبة أدت إلى ظهور العديد من التهديدات الأمنية اللاتماثلية أبرزها: الإرهاب، والجريمة المنظمة، والهجرة غير الشرعية.

فعملت الجزائر على مكافحة هذه التهديدات من خلال سياستها الرامية إلى تعزيز أمنها القومي وصيانتها، فقد لجأت إلى العديد من الآليات والمبادرات العسكرية والدبلوماسية والسياسية، وذلك للوصول إلى تحقيق الأمن الإقليمي، وبالتالي مواجهة مختلف التهديدات الأمنية الوافدة من البيئة المحيطة بالجزائر،

خاصة من ليبيا ومالي التي أصبحت تتفشى فيها أخطر التهديدات من إرهاب وجريمة منظمة وهجرة غير شرعية والتي تعدّ تهديدا صريحا للأمن القومي الجزائري.

5.التوصيات:

-تعيين وزير مكلف بتنمية المناطق الحدودية يعمل على التركيز على المشاريع التنموية لمعالجة الجذور الاقتصادية والاجتماعية للمشكلة، واتباع سياسة تهدف إلى إصلاح الهياكل والمؤسسات، والبرامج والمخططات.

-تدعيم المناطق التي تتولد عنها تدفقات الهجرة غير الشرعية اقتصاديا واجتماعيا، وذلك بتوفير فرص العمل للشباب من خلال إنشاء صناديق تنمية لإقراضهم وإنجاح مشاريعهم التنموية.

-تحفيز إقامة مشاريع السياحة الشاطئية الترفيهية، والسياحة العلاجية، والمحميات الطبيعية بالولايات الحدودية الساحلية، وذلك لقدرتها على جذب عدد كبير من العمالة وتوطينها بالولايات الحدودية وخلق مجتمعات عمرانية بها، والحد من معدلات الهجرة الداخلية.

-منح الدولة للمستثمرين الحوافز والتسهيلات في إقامة الصناعات في المناطق الحدودية لتنميتها في إطار قانون الاستثمار.

-إعطاء أولوية للترويج للمشروعات الاستثمارية في الولايات الحدودية من خلال التعاقد مع إحدى الشركات العالمية المتخصصة في الترويج للمشروعات الاستثمارية في المؤتمرات والمحافل الإقليمية والدولية.

-دعم التنمية الزراعية في المناطق الحدودية لتحسين المستوى المعيشي للسكان، وتأمين فرص عمل للشباب .

-دعم مشاركة منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص في تنمية المناطق الحدودية، وذلك من خلال التوسع في تنفيذ مشروعات البنية الأساسية في الولايات الحدودية، وكذلك من خلال برنامج الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

7. قائمة المصادر والمراجع

- 1- أدراري كريم: الأفارقة يتباحثون آفة الإرهاب...ويعتمدون اتفاقية الجزائر، مجلة الشرطة، العدد 68، فيفري 2003م.
- 2- أدمام شهرزاد: الطبيعة اللاتماثلية للتهديدات الأمنية الجديدة، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد 1، 2013.
- 3- أديبة محمد صالح: الجريمة المنظمة دراسة مقارنة قانونية، السليمانية، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، 2009م.
- 4- بعزوز عمر: فكرة الأمن الوطني الشامل في مواجهة قلة المناعة والمخاطر في إطار العولمة، مجلة الفكر البرلماني، العدد 6، جويلية 2004م.
- 5- بلعمري أمين: المناطق الحدودية حلقة أساسية في الاستقرار، بحث منشور في الانترنت، تاريخ الإطلاع: 2021/02/28م، الساعة: 16:46، الموقع: www.ech-chaab.com.

- 6- بن خليف عبد الوهاب: جيو سياسة العلاقات الدولية المتغيرات، القواعد، والأدوار، دار قرطبة، المحمدية، الجزائر، ط1، 2016م.
- 7- بن مغنية سعادة مختارية: التحديات الأمنية للهجرة غير الشرعية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص: دراسات مغربية، جامعة د. الطاهر مولاي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015م.
- 8- بوادي حسين المحمدي: تجربة مكافحة الإرهاب، دار الفكر الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط1، 2006م.
- 9- بوزيد عمار، آيت عميرات مليكة: جبهة مشتركة لمكافحة الإرهاب، مجلة الجيش، الجزائر، العدد 561، أبريل 2010م.
- 10- جارش عادل: التهديدات الأمنية اللاتماثلية في المجال المغربي وأساليب المواجهة، بحث منشور في الانترنت، تاريخ الاطلاع: 2021/02/22، الساعة: 09:26، الموقع: www.politics-dz.com.
- 11- حربي سليمان عبد الله: مفهوم الأمن مستوياته وصيغه وأبعاده: دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 19.
- 12- حلال أمينة: التهديدات الأمنية في حوض البحر الأبيض المتوسط الغربي، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2014م.
- 13- دخان نور الدين، الحامدي عيدون: مسار تأمين الحدود الجزائرية بين الإدارة الأحادية والصيغ التعاونية الإقليمية، دفاقر السياسة والقانون، العدد 14، 2016م.
- 14- الدورة الخامسة عشر (15) لندوة وزراء داخلية بلدان غرب المتوسط، إعلان الجزائر (8-9 أبريل 2013)، تاريخ الإطلاع: 2021/2/24، الساعة 02:10، الموقع: www.interieur.gov.dz.
- 15- روابحي كمال: التهديدات الأمنية الجديدة في المتوسط وتداعياتها على الأمن القومي الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، التخصص: إستراتيجية وعلاقات دولية، جامعة محمد بوضياف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المسيلة، 2017-2018م.
- 16- عثمان علي حسن: الإرهاب الدولي ومظاهره القانونية والسياسية في ضوء أحكام القانون الدولي، كردستان، مطبعة مناره، 2006م.
- 17- عكروم لندة: تأثير التهديدات الأمنية بين شمال وجنوب المتوسط، دار ابن بطوطة، عمان، 2013م.
- 18- محمود عبد اللطيف: الهجرة وتهديد الأمن القومي المغربي، مركز الحضارة العربية، القاهرة، د ط، 2003م.